**المؤتمر الثامن والعشرون**

الاتفاقية - اقتراح **20.X.1**

المادة ...

عنوان المادة

**البلد العضو**

يُعدل البند 1 ويُضاف البند 2 الجديد على النحو التالي:

1- يجب على البلدان الأعضاء أن تبلغ المكتب الدولي خلال مهلة ستة أشهر من انتهاء المؤتمر اسم الهيئة الحكومية المسؤولة عن الإشراف على الشؤون البريدية وعنوانها. وتبلغ البلدان الأعضاء كذلك المكتب الدولي خلال مهلة ستة أشهر بعد انتهاء المؤتمر اسم وعنوان المستثمر المعيَّن أو المستثمرين المعيَّنين رسمياً لاستثمار الخدمات البريدية وللتقيد بالالتزامات النابعة من وثائق الاتحاد في إقليمهم. أما خلال الفترة الفاصلة بين المؤتمرات، فيجب أن تبلغ البلدان الأعضاء المكتب الدولي بأي تغييرات تطرأ على الهيئات الحكومية بأسرع ما يمكن. ويجب أن تبلغ أيضاً بأي تغييرات تطرأ على المستثمرين المعيَّنين رسمياً إلى المكتب الدولي بأسرع ما يمكن، ويفضل أن يكون ذلك قبل ثلاثة أشهر على الأقل من تنفيذ التغيير.

2- عندما يعين بلد عضو رسمياً مستثمراً جديداً، فيجب تحديد نطاق الخدمات البريدية التي سيوفرها هذا الأخير بموجب وثائق الاتحاد، فضلاً عن التغطية الجغرافية التي يقوم بها المستثمر في إقليمه.

**الأسباب.-** يحدد هذا الحكم موعداً نهائياً واضحاً، بعد اختتام أعمال المؤتمر، لكي تُخطر البلدان الأعضاء الكيانات الحكومية والتشغيلية. غير أنه لا يحدد إطاراً زمنياً واضحاً للإخطار بالتغييرات بين مؤتمرين. وغالباً ما تُخطر البلدان الأعضاء المكتب الدولي بالتغييرات قبل وقت قصير من دخولها حيز النفاذ، مما يسبب مشاكل لكل من المستثمر المعيَّن الجديد والمستثمرين المعيَّنين الآخرين من حيث الترتيبات التشغيلية اللازمة.

وفي بعض الحالات، قد يُرخص للمستثمر المعيَّن حديثاً بتقديم بعض الخدمات الأساسية المنصوص عليها في المادة 17 من الاتفاقية فقط، أو بتقديم الخدمات البريدية في منطقة جغرافية معيَّنة من إقليم البلد العضو. وفي هذه الحالات، ينبغي إبلاغ جميع هذه المعلومات إلى جميع المستثمرين المعيَّنين في الوقت المناسب عن طريق المكتب الدولي.